



circulation

تعميم

الرقم : ٤٩

التاريخ : ٢٠١١/٨/١٦

بالإشارة الى تعميم وزارة المالية رقم [٣] لسنة ١٩٨٣ بشأن تحديد وتنظيم عهد المواد
والذي ينص على أن:-

-يعتبر رئيس الوحدة التنظيمية ورؤساء الفروع مسئولين عن توزيع العهد على العاملين في الوحدة او
الفرع وتنظيم استخدامهم لها، كما يعتبرون مسؤولين عن عهدة الوحدة التنظيمية وفروعها الموجودة
لديهم "ثانياً فقره ب".

-يعتبر الموظف مسئولاً عن سلامة عهده الشخصية والمحافظة عليها " ثانياً-فقره ج".
ونظراً لما تلاحظ لدينا من قيام بعض مراكز عمل الجامعة بتسجيل عهد المختبرات وخاصة
أجهزة الحاسب الآلي باسم أحد العاملين بالمختبر ممن لا تتناسب مستحقات نهاية خدمه له مع
قيمة العهد المسجله باسمه، ولحسن سير العمل وحفاظاً على ممتلكات الجامعة وتنفيذاً لتعاميم
وزارة المالية .

يرجى من كافة مراكز عمل الجامعة مراعاة عدم تسجيل العهد التنظيمية وخاصة أجهزة الحاسب
الآلي التي يتم صرفها أو تحويلها الى المختبرات باسم موظفي المختبر وضرورة تسجيلها باسم
رئيس مركز العمل أو رئيس الوحدة أو المختبر او من في مستواه، علماً بعدم قبول إدارة شؤون
التخزين لاستمارات الصرف في حالة عدم التقيد بما سبق.

ونأمل من جميع مراكز العمل بالجامعة التعاون في هذا الشأن للحفاظ على ممتلكات الجامعة.

أمين عام الجامعة

د. انور خليفة الجاملي

نسخة الى: قسم البحوث الاداريه والتدقيق + المرفق - جميع مراكز العمل .